



**اللائحة التنظيمية
لإستغلال الحظائر
داخل نادي فروسية الفروانية
اصدار عام 2022**



مقدمة

يهدف النادي من خلال إقرار تلك اللائحة تنظيم نشاط واعمال الحظائر التابعة له واما يتناسب ويحقق أهداف النادي حيث ان النشاط المقرر مزاولته لكافة الحظائر التابعة لنادي فروسية الفروانية هو تربية الخيول. وتنظيم جميع الإجراءات التي تتم على الحظائر سيسهل على القائمين بمراجعة النادي بإنهاء كافة معاملاتهم بأسرع وقت ممكن وهو الامر الذي دعي النادي الى إقرار تلك اللائحة لتنظم جميع الاعمال المتعلقة بالحظائر وتحديد المخالفات والمترتب عليها، مع العلم بأن تلك المخالفات لا علاقة لها بما ترصده الجهات المعنية في الدولة من مخالفات كلاً وفقاً لاختصاصه.

تم إقرار هذه اللائحة بناء على قرار مجلس إدارة النادي رقم 2022/1 بتاريخ 2022/1/8 وقد تقرر العمل بتلك اللائحة اعتباراً من 2022/11/1 بناء على قرار مجلس إدارة النادي رقم 2022/11 بتاريخ 2022/8/15.

آملين ان يوفق الله وأياكم لما فيه خير للنادي ومرتابديه.

”والله الموفق والمستعان ”

الباب الأول

معاملات أصحاب الحظائر

* طلب تجديد عقد حظيرة :-

أولاً : الأوراق المطلوبة :-

- 1- تقديم طلب تجديد العقد وفق النموذج المعد لهذا الغرض .
- 2- إحضار العقد الأصلي .
- 3- صورة من آخر إيصال سداد مقابل الانتفاع .
- 4- صورة من البطاقة المدنية لمقدم الطلب في حال كانت الحظيرة مسجلة باسم ورثة تقديم صورة من حصر الورثة وصورة ضوئية من البطاقات المدنية لجميع الورثة .
- 5- صورة الوكالة في حال كان مقدم الطلب وكيل عن آخر / آخرين مع إحضار أصل الوكالة لمطابقتها .
- 6- توقيع إقرار بصحة البيانات المقدمة وعدم التصرف في الحظيرة من قبل مقدم الطلب .

ثانياً : الإجراءات اللازمة لتجديد العقد :-

- 1- تقديم طلب التجديد مرفقاً به كافة المستندات المطلوبة مع توقيع الطلب أمام الموظف المختص .

- 2- يتم حساب المستحقات المالية على الحظيرة إن وجدت.
- 3- سداد كافة المستحقات المالية على الحظيرة أو أية غرامات أو مبالغ مستحقة على صاحب الحظيرة.

" ملاحظة 1 - لا ينظر في الطلب إلا في حال اكتمال كافة الأوراق المطلوبة "

" ملاحظة 2 - في حال كانت الحظيرة مسجلة باسم ورثة يحق لأي من الورثة تقديم طلب التجديد ودون الحاجة لحضور باقي الورثة شريطة إحضار أصل عقد الحظيرة"

*** طلب الرغبة في التنازل عن حظيرة: -**

أولاً: الأوراق المطلوبة: -

- 1- تقديم طلب الرغبة في التنازل عن الحظيرة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض.
- 2- صورة من البطاقة المدنية لصاحب الحظيرة، في حال كانت الحظيرة مسجلة باسم ورثة تقديم صورة من حصر الورثة وصورة ضوئية من البطاقات المدنية لجميع الورثة.
- 3- صورة الوكالة في حال كان مقدم الطلب وكيل عن آخر / آخرين تبيح له أعمال التصرف، مع إحضار أصل الوكالة لمطابقتها.
- 4- توقيع إقرار بعدم التصرف في الحظيرة أو رهنها لآخرين.

ثانياً: الإجراءات اللازمة للسير في الطلب: -

- 1- تقديم طلب الرغبة في التنازل مرفقاً به كافة المستندات المطلوبة مع توقيع الطلب أمام الموظف المختص.

- 2- سداد كافة المستحقات المالية على الحظيرة أو أية غرامات أو مبالغ مستحقة على صاحب الحظيرة.
 - 3- يتم الكشف على الحظيرة من قبل المختصين في النادي لبيان هل توجد عليها ثمة مخالفات من عدمه.
 - 4- في حال ثبت وجود أية مخالفات يتم إيقاف المعاملة لحين إزالة المخالفة.
- " ملاحظة 1 - لا ينظر في الطلب إلا في حال اكتمال كافة الأوراق المطلوبة "
- " ملاحظة 2 - لا يترتب على تقديم هذا الطلب أية حقوق للمتنازل اليه ويحق لمقدم الطلب العدول عن ذلك الطلب في أي مرحلة.

* طلب التنازل عن حظيرة: -

أولاً: الأوراق المطلوبة: -

- 1- تقديم طلب التنازل عن الحظيرة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض.
- 2- أصل عقد الحظيرة، وفي حالة فقدانه توقيع إقرار بذلك مع إرفاق صورة من العقد.
- 3- صورة البطاقة المدنية للمتنازل اليه ويشترط ان يكون كويتي الجنسية.
- 4- صورة الوكالة في حال كان مقدم الطلب وكيل عن آخر / آخرين تبيح له أعمال التصرف، مع إحضار أصل الوكالة لمطابقتها.

ثانياً: الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعاملة: -

- 1- تقديم طلب التنازل مرفقاً به كافة المستندات المطلوبة مع توقيع الطلب من قبل المتنازل والمتنازل اليه أمام الموظف المختص.
- 2- سداد كافة المستحقات المالية على الحظيرة أو أية غرامات أو مبالغ مستحقة على صاحب الحظيرة.
- 3- سداد المتنازل اليه لقيمة مقابل انتفاع سنة كاملة مقدماً.
- 4- إصدار العقد وتسليم المنتفع الجديد أصل العقد.

" ملاحظة 1 - لا ينظر في الطلب إلا في حال اكتمال كافة الأوراق المطلوبة"

" ملاحظة 2 - لا يحق للمتنازل الرجوع في طلب التنازل في أي مرحلة من مراحلهِ ويستثنى من ذلك حال حضور المتنازل اليه مع المتنازل وتوقيع طلب عدول عن التنازل موقع من كلا الطرفين وذلك على النموذج المعد لهذا الغرض.

طلب استخراج اعتماد توقيع لصاحب الحظيرة: -

أولاً: الأوراق المطلوبة: -

- 1- طلب استخراج اعتماد توقيع لصاحب الحظيرة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض.
- 2- صورة العقد.
- 3- صورة البطاقة المدنية لصاحب الحظيرة.

ثانياً: الإجراءات اللازمة لتنفيذ الطلب: -

- 1- سداد كافة المستحقات المالية.



- 2- سداد رسوم المعاملة.
 - 3- تقديم طلب استخراج اعتماد التوقيع مع كافة مرفقاته.
 - 4- يتم مخاطبة الهيئة العامة للمعلومات المدنية من قبل النادي لاستخراج الرقم المدني للخطيرة.
 - 5- يقوم صاحب الخطيرة بمراجعة الهيئة العامة للمعلومات المدنية لاستلام الرقم المدني للخطيرة.
 - 6- يقوم صاحب حق الانتفاع بالخطيرة بمراجعة النادي رفق الرقم المدني المستخرج من قبل الهيئة العامة للمعلومات المدنية، مع طباعة اعتماد التوقيع الخاص به على الخطيرة المسجلة باسمه.
 - 7- يقوم النادي باعتماد اعتماد التوقيع الخاص بصاحب حق الانتفاع وإرساله الى الهيئة العامة للرياضة لاعتماده.
 - 8- فور اعتماده من قبل الهيئة العامة للرياضة يتم الاتصال بصاحب المعاملة لمراجعة مقر النادي واستلام أصل اعتماد التوقيع.
- ملاحظة: يعامل بدل الفاقد لاعتماد التوقيع بذات الإجراءات المتبعة أعلاه.

* طلب سداد مقابل الانتفاع عن خطيرة: -

أولاً: الأوراق المطلوبة: -

- 1- صورة العقد.
- 2- في حال كان القائم بالسداد غير صاحب الخطيرة إحضار صورة من البطاقة المدنية.

ثانياً: الإجراءات اللازمة لتنفيذ الطلب: -

1- يتم حساب المستحقات المالية على الحظيرة وأية غرامات مسجلة على صاحب الحظيرة.

2- سداد المستحقات المالية المترتبة على الحظيرة.

ملاحظة: يخضع مقابل الانتفاع للزيادة والنقصان وفقاً لقرارات مجلس الإدارة.

* طلب بدل فاقد لعقد حظيرة: -

أولاً: الأوراق المطلوبة: -

- 1- تقديم طلب بدل فاقد عن عقد الحظيرة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض.
- 2- صورة من عقد الحظيرة المفقود.
- 3- صورة البطاقة المدنية لصاحب الحظيرة.
- 4- صورة الوكالة في حال كان مقدم الطلب وكيل عن آخر / آخرين تبيح له أعمال التصرف، مع إحضار أصل الوكالة لمطابقتها.
- 5- التوقيع على إقرار بعدم وجود أي تصرف أو رهن على الحظيرة.

ثانياً: الإجراءات اللازمة للحصول على بدل فاقد لعقد الحظيرة: -

- 1- تقديم الطلب مرفقاً به كافة الأوراق المطلوبة.
- 2- سداد كافة المستحقات المالية على الحظيرة أو أية غرامات أو مبالغ مستحقة على صاحب الحظيرة.
- 3- سداد الرسوم المستحقة على المعاملة.



4- التوقيع من قبل صاحب حق الانتفاع على الطلب أمام الموظف المختص، وفي حال كانت الحظيرة مسجلة باسم ورثة توقيع كافة الورثة على ذلك الطلب أو الوكيل الثابت عنهم على أن تكون الوكالة مشتملة على حق التصرف.

5- إصدار العقد وتوقيع صاحب حق الانتفاع عليه.

" ملاحظة 1 - لا ينظر في الطلب إلا في حال اكتمال كافة الأوراق المطلوبة "

وفي جميع الأحوال يشترط في المنتفع بالحظيرة ان يسجل كعضو منتسب للنادي

الباب الثاني

المخالفات والإجراءات التي سيتم اتخاذها وكيفية

تطبيقها

أولاً: الإجراءات التي سيتم اتخاذها حال عدم سداد مقابل الانتفاع في المواعيد: -

1- في حالة عدم سداد مقابل الانتفاع في الموعد المحدد لمدة تزيد عن شهرين يتم حساب نسبة 50% من قيمة مقابل الانتفاع السنوي كغرامة على التأخير لعدم السداد في المواعيد.

2- في حالة عدم سداد مقابل الانتفاع في الموعد المحدد لمدة تزيد عن أربعة أشهر يتم إحالة ملف الحظيرة الى مكتب المحامي التابع للنادي لاتخاذ الإجراءات القانونية مع تقديم طلب فسخ العقد وطرده وإخلاء المنتفع من الحظيرة.

3- يحق للمنتفع بالحظيرة التقدم بطلب صلح بينه وبين النادي بعد رفع الدعوى وقبل صدور حكم محكمة أول درجة فيها شريطة سداد مقابل الانتفاع وسداد مبلغ وقدره (1000 د ك) " الف دينار كويتي " لإجراء الصلح في الدعوى والتنازل عنها من قبل النادي شريطة موافقة مجلس الإدارة.

4- في حال صدور حكم من محكمة أول درجة ضد صاحب الحظيرة وقبل صدور حكم محكمة الاستئناف وطلب إجراء صلح مع إدارة النادي يلتزم صاحب حق الانتفاع بسداد مقابل الانتفاع عن الحظيرة وسداد مبلغ وقدره (3000 د ك) " ثلاثة آلاف دينار

كويتي " لإجراء الصلح في الدعوى والتنازل عنها من قبل النادي " شريطة موافقة مجلس الإدارة.

5- في حال صدور حكم من محكمة الاستئناف ضد صاحب الحظيرة لا يحق له التقدم بطلب صلح لإدارة النادي مهما كانت الأسباب.

ثانياً: مخالفة النشاط المتفق عليه في عقد الحظيرة: -

1- يتم الكشف على الحظيرة من المختصين في النادي إعمالاً لحكم نص المادة العاشرة من العقد.

2- في حالة تبين أن النشاط المقام على الحظيرة مخالفاً للنشاط المتفق عليه يتم تسجيل مخالفة بحق الحظيرة.

3- يتم إخطار صاحب الحظيرة بالمخالفة مع إعطائه مهلة لا تزيد عن شهر لإزالة المخالفة وذلك من خلال وضع ملصق على الحظيرة بما يفيد ذلك.

4- يتم الكشف على الحظيرة بعد مرور المهلة المحددة وفي حال تبين أن المخالفة لا زالت قائمة يتم توقيع غرامة لا تقل عن 1000 د.ك ولا تزيد عن 5000 د.ك علي حسب نوع النشاط المخالف مع إعطاء المخالف مهلة لا تزيد عن أسبوع واحد لإزالة المخالفة وسداد الغرامة.

5- يتم الكشف على الحظيرة بعد مرور المهلة المحددة وفي حال تبين أن المخالفة لا زالت قائمة يتم تحويل ملف الحظيرة الى مكتب المحامي المختص لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن طرد وإخلاء صاحب الحظيرة وفقاً لحكم نص المادة (12) من العقد.

6- في حال تم رفع الدعوى وقبل صدور حكم أول درجة ضد صاحب الحظيرة يحق للأخير تقديم طلب صلح الى إدارة النادي شريطة إزالة المخالفة وسداد مبلغ **(3000 د ك) " ثلاثة آلاف دينار كويتي "** لإجراء عملية الصلح مع التعهد بعدم تكرار المخالفة مستقبلاً هذا بالإضافة الي قيمة الغرامة الموقعة نتيجة النشاط المخالف.

7- في حال صدور حكم أول درجة وقبل صدور حكم الاستئناف طالب صاحب حق الانتفاع إجراء الصلح يلتزم بسداد مبلغ وقدره **(5000 د ك) " خمسة آلاف دينار كويتي "** لإجراء الصلح مع التعهد بعدم تكرار المخالفة مستقبلاً هذا بالإضافة الي قيمة الغرامة الموقعة نتيجة النشاط المخالف.

8 - **في حال صدور حكم نهائي ضد صاحب الحظيرة لا يحق له التقدم بطلب صلح لإدارة النادي.**

9 - في حال تم رصد المخالفة بسبب وقوع حريق او وقوع أي حادث آخر فيتم تطبيق غرامة لا تقل **عن 1000 د.ك ولا تزيد عن 7000 د.ك وتطبق ذات الإجراءات المنصوص عليها في البنود من (5-8)**

" ملاحظة قيمة بدل الصلح في المخالفة المذكورة لا علاقة لها بأي من المخالفات التي ترصدها الجهات الحكومية والتي يترتب عليها غرامات تستوجب الصلح ".
ثالثاً: مخالفة شروط النظافة الصحية: -

1- يلتزم كل صاحب حق انتفاع بحظيرة إبلاغ تابعيه بعدم إلقاء أي مخلفات خارج الحاويات المخصصة لذلك وفي حال تم رصد أي مخلفات من قبل أي أسطبل توقع عليه غرامه ماليه قدره (50 د ك).

- 2- يتم وضع ملصق على الاسطبل المخالفة لإزالة المخالفة خلال أسبوع
- 3- في حالة إزالة المخالفة خلال أسبوع يلتزم المخالف بسداد قيمة المخالفة.
- 4- في حال عدم إزالة المخالفة خلال أسبوع يقوم النادي برفع المخلفات مع تحميل صاحب المخالفة بقيمة المبالغ التي تم صرفها لإزالة المخلفات بالإضافة الى الغرامة المالية.

رابعاً: الكشف على الحظائر: -

تقوم إدارة النادي بتكليف أحد المختصين لديها او من خلال لجنة يتم تشكيلها بالكشف على الحظائر بشكل دوري لرصد أي مخالفات سواء أكانت صحية أو مخالفات للنشاط المتفق عليه وفي حال رصد أي مخالفة يتم وضع ملصق على الحظيرة المخالفة بما يفيد ذلك ويتم تحرير المخالفات بمعرفتهم.

ووفقاً لنص المادة (10) من العقد لا يحق لصاحب الحظيرة منع مندوبي النادي من إجراء عملية التفتيش وإذ منع أحد أصحاب حقوق الانتفاع بالحظيرة مندوبي النادي من إجراء عملية التفتيش يطبق عليه حكم نص المادة (12) من العقد ويعتبر العقد مفسوخاً بقوة القانون لمخالفة أحد اشتراطاته.

لا يحق لأصحاب الحظائر تغطية وسقف حوش الحظيرة بما يمنع مندوبي النادي من رؤية محتوى تلك الحظائر وفي حال منعهم يعتبر مخالفاً للنشاط وتطبق عليه الغرامات المنصوص عليها وفقاً لما هو وارد في بند مخالفة النشاط المتفق عليه مع ضرورة فتح نافذة لتمكين مندوبي النادي من رؤية محتويات الحظيرة والتأكد من عدم وجود مخالفات.



خامساً: الشكاوى: -

يحق لأي صاحب حق انتفاع لدى النادي إبلاغ النادي بأي مخالفات يقوم بها أي من الحظائر المجاورة له دون أن يقوم بذكر أسمه وسيقوم النادي باتخاذ إجراءاته ورصد المخالفات التي يقوم بها الاسطبل المشكو في حقه وإتخاذ الإجراءات القانونية ضد القائم بتلك المخالفات مع حفظ سرية أسم المبلغ.

تخضع جميع احكام تلك اللائحة للإضافة والتعديل وفقاً للقرارات التي يصدرها مجلس الإدارة.

الباب الثالث

الرسوم

تحدد الرسوم وفقاً لقرارات مجلس الادارة

Farwaniyah Equestrian Club



نادي فروسية الفروانية

تأسس سنة ٢٠١٢